# على حافة الإعدام

# THE EDGE OF EXECUTION

ملخص إحصائي حول (حصاد الإعدام التعسفي في مصر)

Summary report on (Arbitrary Executions in Egypt)

JHR
Justice For Human Rights

Jul / Temmuz 2021

يوليو/تموز 2021

# على حافة الإعدام

## ملخص إحصائي حول (حصاد الإعدام التعسفي في مصر )

**يوليو /تموز 2021**

**" الحق في الحياة حقٌ مُلازمٌ لكل إنسان، وعلى القانون أن يحمي هذا الحق، ولا يجوز حرمان أحد من حياته تعسفًا".**

**المادة 1/6 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية**

إعداد | مؤسسة عدالة لحقوق الإنسان - JHR

# مؤسسة عدالة لحقوق الإنسان – JHR

مؤسسة حقوقية مستقلة غير حكومية تعمل على مناهضة عقوبة الإعدام و دعم العدالة وحماية حقوق الإنسان، تعمل وفق قواعد وآليات ونُظم عمل المنظمات الدولية، وتمتلك شراكة مُعتبرة مع المنظمات المعنية.

تَهدُف المؤسسة إلى مناهضة عقوبة الإعدام في مصر والعالم، و حماية حقوق الإنسان وتعزيزها، طبقًا للمعايير الدولية التي أقرتها الأمم المتحدة والمواثيق والعهود الدولية المعنية، ودعم المظلومين والدفاع عنهم .

وتعمل على مناهضة عقوبة الإعدام في مصر والشرق الأوسط وكافة دول العالم، والمطالبة بوقفها أو الحد من إصدر أحكام الإعدام.

# ملخص قضايا وأحكام الإعدام في مصر

## مقدمة:

لا تزال عقوبة الإعدام في مصر تُشكل تهديدًا صارخًا للحق في الحياة، فلم تتخذ الحكومة المصرية أي إجراء إيجابي نحو الحد من العقوبة، أو تقليل إصدار الأحكام، أو حتى وقف تنفيذها، أو استبدال عقوباتٍ أخرى بها. والمؤسف في الأمر أن مصر تعرضت لكثير من الانتقادات جرَّاء الإسهاب في إصدار أحكام الإعدام، خاصةً الأحكام الجماعية في القضايا السياسية، والأحكام التي تصدر بعد محاكمات تفتقد لضمانات العدالة، واستمر القضاء المصري بشقّيه المدني والعسكري في التصدي للقضايا ذات الطابع السياسي منذ أكثر من سبع سنوات دون اكتراث، حتى بلغ عددها **1569**[1] حكمًا، وتم تنفيذ الأحكام في 98[2] مواطنًا تم إعدامهم خلال السنوات الماضية في قضايا سياسية، ورهن الإعدام حاليًا 67[3] ينتظرون تنفيذ الإعدام بعد أن صدرت بحقهم أحكام نهائية باتة واجبة النفاذ صادرة من قضاءغير مستقل.

واعتُبِرَ الإعدام أحد وسائل الانتقام السياسي من معارضي الحكومة المصرية، فمصر قد تم تصنيفها من قِبل التحالف الدولي لمناهضة عقوبة الإعدام ضمن خمس دول هي الأكثر تنفيذًا لأحكام الإعدام عالميًّا، إلى جوار المملكة العربية السعودية، وإيران، والصين، والولايات المتحدة الأمريكية.

وتُعلن الحكومة المصرية في المحافل الدولية أنها تلتزم بضمانات المحاكمة العادلة المنصوص عليها في الدستور، وفي القانون الدولي لحقوق الإنسان، وهو الأمر الذي لا وجود له واقعيًّا، فإن تطبيق معايير وضمانات المحاكمة العادلة يلزمه بالضرورة وجود سلطة قضائية نزيهة ومستقلة، والواقع في القضاء المصري عكس ذلك تمامًا، خاصة عند محاكمة المعارضين السياسيين.

## القضاء الاستثنائي (دوائر الإرهاب):

في 23 ديسمبر/ كانون الأول 2013، أصدر وزير العدل المصري آنذاك القرار رقم 10412، بتخصيص دوائر قضائية جنائية لنظر قضايا الإرهاب، وبتاريخ 26 ديسمبر/ كانون الأول 2013، قرر رئيس محكمة استئناف القاهرة تشكيل دوائر خاصة بالقاهرة مُشكَّلة من قضاة من محاكم الجنايات، سُميت **(دوائر الإرهاب)** تنفيذًا لذلك القرار، وقد جاء قرار تشكيل تلك الدوائر، بسبب تكرار تنحي المحاكم وعدد من القضاة عن نظر القضايا المُسندة إليهم في هذا الصدد **"كونها قضايا سياسية"**.

وقد صدر هذا القرار بالمخالفة لقرار الجمعية العمومية لقضاة محكمة الاستئناف بتوزيع العمل القضائي طبقًا لقانون السلطة القضائية رقم 46 لسنة 1972، كما قامت كل دائرة استئناف على مستوى الجمهورية بتخصيص دائرة أو أكثر لنظر قضايا الإرهاب.

وبناءً على ذلك، يتم اختيار محكمة بعينها أو قاضٍ بعينه لنظر دعوى معينة؛ وهو ما يُعد مخالفة للدساتير المصرية المُتعاقبة وآخرها مخالفة نص المادة 97 من الدستور المصري لسنة 2014، **"ألا يُحاكم شخص إلا أمام قاضيه الطبيعي، وأن المحاكم الاستثنائية محظورة"**.

المادةً رقم 30 من القانون رقم 46 لسنة 1972 جعلت اختصاص تشكيل الدوائر القضائية من اختصاص الجمعية العامة لكل محكمة وليس من اختصاص وزير العدل أو حتى رؤساء المحاكم، لذا فإن تشكيل أي دوائر قضائية أو توزيع العمل القضائي الذي يُخالف هذه المادة من قانون السلطة القضائية يصفها بالبطلان المطلق.

فضلًا عن صدور أحكام بالإعدام من القضاء العسكري ضد مدنيين، ومع استمرار حالة الطوارئ في مصر وتفعيل قانون الطوارئ أصبحت تصدر أحكام نهائية باتة واجبة النفاذ من محاكم أمن الدولة العليا طوارئ دون الطعن عليها أمام محكمة النقض.

---

[1] وحدة الرصد والتوثيق بمؤسسة عدالة لحقوق الإنسان JHR

[2] وفق الجدول الإحصائي المرفق بالتقرير، الذي تم إعداده بواسطة وحدة **"الرصد والتوثيق"** بمؤسسة عدالة لحقوق الإنسان JHR

[3] موقع مؤسسة عدالة لحقوق الإنسان JHR http://www.jhrngo.net/

## موقف الهيئات الدولية من أحكام الإعدام المصرية:

من الناحية الشكلية استطاعت الحكومة المصرية أن تصبغ أحكام الإعدام بالصبغة القانونية، لكنها عمليًا لم تنجح في إقناع الهيئات الدولية والمنظمات الحقوقية لأجل قبول هذا الكم الهائل من أحكام الإعدام الذي لا مثيل له، فلم تَسلم من النقد واللوم، والمطالبات المتكررة دوليًا وحقوقيًا بضرورة وقف الإعدام ومراجعة الأحكام.

وفي نوفمبر/ تشرين الثاني 2019، تمت مراجعة ملف حقوق الإنسان المصري، في الدورة رقم 34 للاستعراض الدوري الشامل UPR، حيث عاد وفد مصر وبحوزته 372 توصية تنتقد حالة حقوق الإنسان المتردية بصفةٍ عامة، وفيما يخص الإعدام وُجِهت أكثر من 37 توصية منتقدة لعقوبة الإعدام وتنفيذها في مصر.

في هذا الملخص نستعرض إحصاءات لبعض القضايا الصادر فيها أحكام بالإعدام؛

## إحصائيات أحكام الإعدام في القضايا ذات الطابع السياسي(5):(4)

- 1569 حكمًا بالإعدام "**غير واجبة النفاذ**" صدرت في قضايا ذات طابع سياسي خلال الفترة 2013 – 2021.
- 98 شخصًا تم إعدامهم في 23 قضية كالتالي:
  - 12 قضية صدرت الأحكام فيها من القضاء العسكري ضد مدنيين.
  - 9 قضايا صدرت الأحكام فيها من محاكم الجنايات.
  - 2 قضايا صدرت الأحكام فيها من محكمة أمن الدولة طوارئ.
- 67[6] مواطنًا في (15 قضية) ينتظرون تنفيذ الإعدام في أي وقت بعد أن أصبح الحكم نهائي بات واجب النفاذ، بعد استنفاذ طرق الطعن عليها أمام محكمة النقض.

## أحكام إعدام صادرة من محاكم أمن الدولة العليا طوارئ:

- ثلاث قضايا صدرت فيها أحكام من محاكم أمن الدولة العليا طوارئ، أحكام نهائية باتة، عدد المحكوم عليهم "5" أشخاص

1- القضية رقم 106 لسنة 2019 جنايات أمن دولة عليا طوارئ المعروفة إعلاميا بقضية (**مدير أمن إسكندرية**).
2- القضية رقم 141 لسنة 2018 جنايات أمن الدولة طوارئ أبو كبير.
3- القضية رقم 598 لسنة 2021 جنايات أمن دولة طوارئ مدينة نصر أول

## أحكام إعدام ذات طابع سياسي تم تنفيذها خلال الفترة 2015 – 2021 بالأرقام." 98"(7)

- **2015 – إعدام 7**
- **2016 – إعدام 1**
- **2017 – إعدام 15**
- **2018 – إعدام 14**
- **2019 – إعدام 18**
- **2020 – إعدام 25**
- **2021 – إعدام 18**

[4] هي القضايا المتهم فيها معارضون سياسيون، أو قضايا ذات عنف سياسي.
[5] تقرير على حافة الإعدام. https://www.jhrngo.net/?p=9580
[6] مرفق جدول تفصيلي للقضايا .
[7] وحدة الرصد والتوثيق بمؤسسة عدالة لحقوق الإنسان – JHR.

## جدول إحصائي لقضايا سياسية صدر فيها أحكام بالإعدام بالمخالفة لضمانات المحاكمات العادلة:

### أولًا: أحكام إعدام تم تنفيذها[8]:

| م | الاسم الإعلامي للقضية | رقم القضية | المحافظة | تاريخ تنفيذ الحكم | المُنفذ ضده |
|---|---|---|---|---|---|
| 1 | أحداث سيدي جابر | 15663 لسنة 2013 جنايات سيدي جابر | الإسكندرية | 07/03/2015 | 1 |
| 2 | عرب شركس | 43 لسنة 2014 جنايات القاهرة العسكرية | القليوبية | 17/05/2015 | 6 |
| 3 | مذبحة رفح الثانية | 24856 لسنة 2014 جنايات أبو كبير الشرقية | شمال سيناء | 15/12/2016 | 1 |
| 4 | كمين الصفا | 411 لسنة 2013 جنايات عسكرية | شمال سيناء | 26/12/2017 | 15 |
| 5 | إستاد كفر الشيخ | 325 لسنة 2015 جنايات عسكرية الإسكندرية | كفر الشيخ | 02/01/2018 | 4 |
| 6 | قضية عسكرية | 93 لسنة 2011 جنايات عسكرية الإسماعيلية | الإسماعيلية | 09/01/2018 | 3 |
| 7 | قضية عسكرية | 99 لسنة 2014 جنايات عسكرية | سيناء | 30/01/2018 | 1 |
| 8 | كمين الجورة | 382 لسنة 2013 جنايات عسكرية | شمال سيناء | 22/03/2018 | 2 |
| 9 | عبد الرحمن الجبرتي | 119 لسنة 2016 جنايات عسكرية السويس | السويس | 25/06/2018 | 1 |
| 10 | قضية عسكرية | جنايات عسكرية | سيناء | 09/07/2018 | 3 |
| 11 | قتل نجل المستشار | 17583 لسنة 2014 جنايات أول المنصورة | الدقهلية | 07/02/2019 | 3 |
| 12 | مقتل اللواء نبيل فرّاج | 983 لسنة 2014 جنايات شمال الجيزة | الجيزة | 13/02/2019 | 3 |
| 13 | النائب العام | 314 لسنة 2015 جنايات القاهرة | القاهرة | 20/02/2019 | 9 |
| 14 | تفجير سفارة النيجر | 268 لسنة 2015 جنايات غرب القاهرة العسكرية | القاهرة | 05/12/2019 | 1 |
| 15 | تفجير كنيسة حلوان | 2278 لسنة 2018 جنايات أمن دولة طوارئ حلوان | القاهرة | 05/12/2019 | 1 |
| 16 | التل الكبير | 5713 لسنة 2013 جنايات الإسماعيلية | الإسماعيلية | 05/12/2019 | 1 |
| 17 | تفجير الكنائس | 165 لسنة 2017 جنايات عسكرية | الإسكندرية | 25/02/2020 | 8 |
| 18 | هشام عشماوي | 1 لسنة 2014 جنايات عسكرية | القاهرة | 04/03/2020 | 1 |
| 19 | الواحات | 160 لسنة 2018 جنايات غرب القاهرة العسكرية | الواحات | 27/06/2020 | 1 |
| 20 | مكتبة الإسكندرية | 20091 لسنة 2013 جنايات باب شرقي | الإسكندرية | 03/10/2020 | 2 |
| 21 | أجناد مصر | 3455 لسنة 2015 جنايات كلي جنوب الجيزة | الجيزة | 03/10/2020 | 10 |
| 22 | اقتحام قسم كرداسة | 12749 لسنة 2013 جنايات مركز كرداسة | الجيزة | 03/10/2020<br>26/04/2021 | 20 |
| 23 | مدير أمن اسكندرية | 106 لسنة 2019 جنايات أمن دولة | الإسكندرية | 04/07/2021 | 1 |
| | | الإجمالي | | | 98 |

[8] مؤسسة مؤسسة عدالة لحقوق الإنسان-JHR http://www.jhrngo.net/ .

* تم تنفيذ الأحكام في قضية اقتحام قسم كرداسةعلى مرتين حيث نفذ في ثلاثة بتاريخ 2020/10/03، وبتاريخ 2021/4/26 تم تنفيذ الإعدام في 17 شخص .

* في قضية مدير أمن اسكندرية صدر الحكم بإعدام ثلاثة من محكمة أمن الدواة طوارئ. رقم 17350 لسنة 2019 جنايات أ. د. ط. أول مدينة نصر


JHR Justice For Human Rights
Merkez Mah.değirmen cad. A/11 AIRPORTHILL SITESI D:8 Bahçelievler /Yenibosan / ISTANBULL-TURKIYE
E-MAIL:info@jhrngo.net
www.jhrngo.net
Fax/telephone:+9(0212)1154154
facebook.com/JHRNGO/

## ثانيًا: أحكام الإعدام النهائية والباتة واجبة النفاذ:

| م | الاسم الإعلامى للقضية | رقم القضية | المحافظة | المحكوم عليهم |
|---|---|---|---|---|
| 1 | أحداث بور سعيد | 437 لسنة 2013 جنايات بور سعيد | بور سعيد | 10 |
| 2 | قسم شرطة مطاي | 1824 لسنة 2013 جنايات كلي شمال المنيا | المنيا | 6 |
| 3 | قتل الحارس | 16850 لسنة 2014 جنايات المنصورة | الدقهلية | 6 |
| 4 | فضل المولى | 1781 لسنة 2014 جنايات شرق الإسكندرية | الإسكندرية | 1 |
| 5 | التخابر مع قطر | 315 لسنة 2014 جنايات أمن الدولة العليا | القاهرة | 3 |
| 6 | قسم شرطة حلوان | 8280 لسنة 2014 جنايات حلوان | القاهرة | 7 |
| 7 | أنصار الشريعة | 2870 لسنة 2014 كلي جنوب القاهرة | القاهرة | 3 |
| 8 | فض اعتصام رابعة | 34150 لسنة 2015 جنايات مدينة نصر | القاهرة | 12 |
| 9 | اللواء وائل طاحون | 288 لسنة 2015 جنايات عسكرية القاهرة | القاهرة | 3 |
| 10 | أجناد مصر | 3455 لسنة 2015 جنايات كلي جنوب الجيزة | الجيزة | 3 |
| 11 | خلية أوسيم | 2719 لسنة 2015 جنايات كلي شمال الجيزة | الجيزة | 1 |
| 12 | ميكرو باص حلوان | 513لسنة 2016 حصر أمن دولة | القاهرة | 4 |
| 13 | لجان المقاومة كرداسة | 2016/1273 جنايات كرداسة | الجيزة | 6 |
| 14 | خفير شرطة أبو كبير | 141 لسنة 2018 جنايات أ د ط أبو كبير | الشرقية | 1 |
| 15 | رامي شحاته | 598 لسنة 2021 جنايات أمن دولة طوارئ مدينة نصر أول | القاهرة | 1 |
| | المجموع | | | 67 |

[9] مؤسسة مؤسسة عدالة لحقوق الإنسان JHR /http://www.jhrngo.net .

* قضية رامي شحاتة: https://2u.pw/wFwJ1

## انتهاك معايير العدالة في القضايا السياسية:

المتهمون في القضايا السياسية تعرضوا للعديد من الانتهاكات المخالفة للقانون والدستور المصري، والمعاهدات الدولية نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

أ - **القبض والاحتجاز التعسفي**: بالمخالفة للقانون والدستور والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، بالمخالفة للمادة للمادة رقم 1/9 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية

ب - **الإخفاء القسري**: وهو الاعتقال أو الاحتجاز أو الاختطاف أو أي شكل من أشكال الحرمان من الحرية الذي يتم على يد موظفي الدولة أو أشخاص أو مجموعات من الأفراد يتصرفون بإذن أو دعم من الدولة أو بموافقتها، ويعقبه رفض الاعتراف بحرمان الشخص من حريته أو إخفاء مصيره أو مكان وجوده مما يحرمه من حماية القانون، نص المادة 1/1 من الاتفاقية الدولية لحماية الأشخاص من.

ج - **التعذيب والإكراه على الاعتراف**: بالمخالفة لنص المادة (5) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي تنص على: "لا **يجوز إخضاع أحد للتعذيب ولا للمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة من الكرامة**".

د- **عدم المحاكمة أمام القاضي الطبيعي**: حيث تمت المحاكمات أمام قضاء استثنائي.

## أحدث القضايا التي صدر فيها أحكام نهائية باتة واجبة التنفيذ:

### القضية رقم 34150 لسنة 2015 جنايات مدينة نصر

"فض اعتصام رابعة"

## ملخص القضية 10:

**حسب وحدة "البحوث والدراسات القانونية" بمؤسسة عدالة لحقوق الإنسان JHR**

جلسات المحاكمة:

تداولت جلسات المحاكمة على مدار 68 جلسة استمعت خلالها المحكمة الى شهود الإثبات على مدار 27 جلسة.

الاتهامات:

- اتهمت النيابة العامة عدد 739 متهمًا بأنهم في الفترة من 2013/6/21 حتى 2013/8/14، قتلوا مع سبق الإصرار والترصد 17شخصًا، منهم 7 أفراد من قوات الشرطة ( ثلاثة ضباط وأربعة جنود ) بالإضافة الى عدد 10 مواطنين آخرين ، بالاضافة الى التجمهر و قيادة عصابة هاجمت السكان وإتلاف أملاك عامة وممتلكات الغير وحيازة أسلحة نارية وذخائر وأسلحة بيضاء وشرعوا في قتل آخرين.

شهود الإثبات" جميع الشهود من ضباط الشرطة".

وصل عدد الشهود الواردة أسماؤهم بقائمة أدلة الثبوت إلى241 شاهدًا، أبرزهم :

- اللواء/محمد إبراهيم وزير الداخلية الأسبق.
- اللواء/ أسامة الصغير مدير أمن القاهرة الأسبق.
- اللواء/ سيد شفيق مساعد وزير الداخلية للأمن العام.
- اللواء/ أشرف عبد الله مساعد وزير الداخلية للأمن المركزي.

وهذه دلالة على أن عددًا من شهود الإثبات ينتمون إلى جهاز الشرطة.

## نماذج لشهادة شهود إثبات في صالح المتهمين لم تلتفت إليها المحكمة

شهادة رئيس مباحث قسم مدينة نصر أول:

- جاء بشهادة رئيس مباحث قسم مدينة نصر أول العقيد علاء بشندى في جلسة 17 أكتوبر/تشرين الأول 2017 " أن إطلاق النار على قوات الفض كان من جميع أنحاء الميدان ما أدى الى استشهاد بعض الضباط "

أى أن إطلاق النيران من جميع الاتجاهات بمعرفة 739 متهمًا أدى فقط إلى وفاة عدد 3 من الضباط !!!

[10] تقرير فض اعتصام رابعة http://www.jhrngo.net/?p=8295

**شهادة كبير الأطباء الشرعيين**[11] ( هذه الشهادة تصب كاملة في صالح المتهمين وتثبت بما لا يدع مجالا للشك وقوع ضحايا لم يتم التحقيق في قتلهم ولم يتم ضمهم إلى هذه القضية )

- شهد كبير الأطباء الشرعيين الدكتور هشام عبد الحميد بجلسة 13 يناير/كانون الثاني 2018 أن إجمالى حالات الوفاة يوم فض اعتصام رابعة العدوية وصلت الى 627 شخصا، منهم 8 أفراد من قوات الشرطة ؛
- وتم تشريح عدد 377 جثة وصلت إلى مشرحة زينهم و عدد 167 جثة كانت بمسجد الإيمان، و عدد 83جثة بمستشفيات وزارة الصحة ليبلغ الإجمالي 627 شخصا؛
- وأنه تم التعرف على جميع الجثث عدا عدد 25 جثمانا تم دفنهم فى مدافن الصدقة لعدم التوصل إلى هويتهم ، ومن الحالات:
- عدد 332 مصابًا بطلقات نارية.
31 - مصابًا بطلقات خرطوش.
5 - مصابًا بطلقات مفردة.
- كما أكد الشاهد ورود عدد 6 جثث من محيط اعتصام رابعة بها آثار كدمات وآثار تعذيب.

## انتهاك معايير وضمانات المحاكمات العادلة في القضية

- هذا وقد رصدت مؤسسة عدالة لحقوق الإنسان JHR العديد من الانتهاكات فى هذه القضية نذكر منها:

### أولًا: انتهاكات النيابة العامة:

- **شيوع الاتهام:**

- لم تحدد النيابة العامة على وجه الدقة واليقين دور كل متهم فى ارتكاب جريمة القتل إنما جاءت الاتهامات مجملة وعلى الشيوع.
- اكتفت النيابة بذكر "أن المتهمين جميعا وعددهم 739 شخصا قتلوا مع سبق الإصرار والترصد عدد 17 مواطنا"، دون أن توضح كيف خلصت إلى ارتكاب المتهم للجريمة. ا
- ارتكنت النيابة العامة في تحقيقاتها إلى شهود الإثبات (معظمهم من ضباط الشرطة المنسوب إليهم قتل المعتصمين بميدان رابعة العدوية).

- **عدم تحقيق النيابة العامة فى مقتل باقى المتوفين:**

- لم تحقق النيابة العامة فى مقتل ما يزيد من 600 مواطنًا قُتلوا أثناء فض اعتصام رابعة العدوية، من أنصار الرئيس محمد مرسي، نتيجة للاستخدام المفرط للقوة من قبل قوات الشرطة والجيش وتقديم المتهمين بارتكاب تلك الجرائم الى المحاكمة الجنائية "ومنهم أسماء البلتاجي ابنة الدكتور محمد البلتاجى المتهم فى هذه القضية" والمحكوم عليه بالإعدام، وإنما اكتفت بالإشارة الى مقتل 17 مواطنا منهم سبعة أفراد من قوات الشرطة.

### ثانيًا: إجراء المحاكمة أمام محكمة استثنائية:

- بالرغم من أن المادة 97من الدستور المصري 2014 نصت على ألا يحاكم شخص إلَّا أمام قاضيه الطبيعي ، وأن المحاكم الإستثنائية محظورة ، إلا أن المتهمين فى هذه القضية لم يحاكموا أمام قاضيهم الطبيعي وإنما أمام قاضى استثنائي ، "

الدائرة القضائية رقم 28"إرهاب"، برئاسة القاضي حسن فريد وعضوية القاضيين فتحى الرويني وخالد حماد، **"دائرة الإرهاب"** التى تشكلت بالمخالفة للدستور والقانون.

### ثالثًا: انتهاك الحق في ضمان دفاع المتهم عن نفسه:

فى هذه القضية تم محاكمة عدد 344 متهمًا حضوريا من جملة 739 والباقى غيابيا، وفي الوقت الذي خصصت فيه المحكمة عدد 27 جلسة لسماع شهود النيابة العامة في هذه القضية، لم تسمح لدفاع المتهمين الـ 344 سوى بعدد 19 جلسة فقط لإبداء دفاعهم والاستماع الى شهود النفي.

### رفض طلبات الدفاع:

رفضت المحكمة العديد من طلبات الدفاع، نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

- عدم السماح للمتهمين بالتواصل مع محاميهم أثناء المحاكمة، فضلًا عن منعهم من زيارتهم داخل السجون، بالإضافة إلى منعهم الاطلاع على القضية والإلمام بالاتهامات الموجهة إليهم.
- إصرار رئيس المحكمة المستشار/ حسن فريد على رفض إثبات طلبات الدفاع القانونية الخاصة بموكليهم وتهديد المحامين وإحالتهم للتأديب و كذلك رفض إثبات طلبات المتهمين.

[11] هذا وترى مؤسسة عدالة لحقوق الإنسان أن هذا العدد الكبير الذي تم قتله يشير إلى ارتكاب الشرطة المصرية وقوات الجيش جريمة قتل مدنيين أفلت مرتكبوها من العقاب.

- عدم عرض اسطوانات تحتوي على تصوير مشاهد فض الاعتصام التي تم تصويرها بعدد 14 كاميرا مختلفة وتثبت براءة المتهمين من الاتهامات المنسوبة إليهم وإدانة قوات الشرطة والجيش بارتكاب تلك الجرائم.
- تكليف النيابة العامة بضم محضر التحريات المؤرخ 2013/07/30 والمحرر بمعرفة اللواء/ سيد شفيق بقطاع الأمن العام والذي صدر قرار المستشار النائب العام استنادا إليه بضبط الجرائم التي وقعت في محيط ميدان رابعة وغيرها، حال خلو أوراق الدعوى منه، والمشار إليه بتحريات الأمن الوطني بمعرفة الرائد محمد حازم.
- ضم التقارير الطبية الشرعية لجميع المتوفين في أحداث فض رابعة العدوية يوم 08/14 وكذا 2013/8/15 والمنسوخة في القضية رقم 23343 لسنة 2015 إداري مدينة نصر والثابت أن عددًا منهم يبلغ 357 حالة تم إعداد تقرير الصفة التشريحية بمعرفة الطب الشرعي طبقًا لشهادة الشاهد رقم 201 الدكتور/ هشام عبد الحميد مدير عام دار التشريح بمصلحة الطب الشرعي بينهم 350 من الذكور و7 جثامين من الإناث وعدد 8 حالات من الأطفال، وكانت نسبة 90% مصابة بطلقٍ ناري عيار 39* 7,62 مم وباقي الحالات 10% مصابة بطلقٍ ناري 9 مم وهو التسليح الشخصي للضباط والأفراد وهوٍ ما يهدر قول الضباط بالتحقيقات بعدم استخدام الأسلحةً الشخصية.

### رابعًا: انتهاك الحق في المحاكمة العلنية والمنصفة[12]:

من خلال متابعة إجراءات جلسات المحاكمة تبين أنها تنعقد بأحد المقرات التابعة لوزارة الداخلية "**معهد أمناء الشرطة**" وليس في مبنى مجمع المحاكم التابع لوزارة العدل، وقد رفضت المحكمة طلب الدفاع بنقل مكان انعقاد الجلسات لعدم ملائمته لمحاكمة هذا العدد من المتهمين.

كما يحضر المتهمون الجلسات من خلف قفص زجاجي عازل للصوت مما يحول بينهم وبين متابعة وقائع الجلسات والاستماع الى شهود النيابة العامة وإبداء ما يعن لهم من دفاع أو طلبات بالمخالفة لمبدأ علانية الجلسات وإهدار لحقوق المتهمين فى محاكمة عادلة.

انعقاد الجلسة بحضور بعض المحامين ودون السماح لذوي المتهمين أو أي من الجماهير بحضور الجلسة الأمر الذي جعل جلسة المحاكمة وكأنها سرية، وليست علنية.

### خامسًا: انتهاكات ارتكبها رئيس المحكمة:

القاضي/ حسن محمود فريد رئيس محكمة جنايات القاهرة الدائرة 28 إرهاب من القضاة المُسند إليهم محاكمة معارضي النظام في مصر و عدد من الشخصيات السياسية فى العديد من القضايا ، وقد ترتب على ذلك أنه كون رأيًا وقناعةً شخصية تجاه تلك الشخصيات فأصدر عليهم أحكامًا قاسية وصفت بأنها مسيسة؛

كما أصدر أحكامًا قاسيةً فى قضايا أخرى شملت بعض المتهمين أيضا في قضية "**فض اعتصام رابعة العدوية**"، أي أن ذات القاضى يحاكم نفس المتهمين عن ذات الجرائم والاتهامات مرتين، فضلًا عن إفصاحه عن رأيه الشخصي وتكوينه عقيدة وقناعة مسبقة في القضية والمتهمين.

ومن المعلوم قانونا أن كشف القاضي عن اعتناقه لرأي معين في الدعوى قبل الحكم فيها يفقده الصلاحية للحكم فيها ، لما في إبداء هذا الرأي من تعارض مع ما يُشترَط فيه من خلو ذهنه عن موضوع الدعوى ليستطيع أن يزن حُجَج الخصوم وزنًا مجردًا فإذا ما حكم في الدعوى على الرغم من ذلك . فإن قضاءه يقع باطلاً.

إفصاح القاضى عن رأيه في جماعة الإخوان المسلمين

من ضمن القضايا التى نظرها القاضي حسن فريد القضية رقم 261/7122 لسنة 2016 جنايات قسم النزهة ، المعروفة بقضية مقتل النائب العام ، التي أصدر فيها حكمًا بمعاقبة 28 متهمًا بالإعدام والمؤبد والمشدد لـ 38 آخرين ، جاء فى حيثياته ؛

" أن جماعة الإخوان المسلمون تنظيم سري بدأ قبل منتصف القرن الماضى تبني تنفيذ العديد من عمليات القتل والاغتيالات .... وأن اعتصام رابعة العدوية ضم جميع قيادات جماعة الإخوان المسلمون وأنصارهم.؛

كما نعتهم بأنهم جماعة دورها خدمة المصالح الإستعمارية أنشأت لأداء هذه الوظيفة،

كما وصفهم بأنهم بؤرة خبيثة مثلت اعتداءً جسيما على أمن المجتمع واهدرت أسس النظام العام بالدولة .

- وقد وأفادت هيئة الدفاع عن المتهمين في قضية فض اعتصام رابعة العدوية أنها قدمت بجلسة 2017/9/12 الحكم الذى أصدره نفس القاضي - حسن فريد - فى قضية النائب العام والذى أكد فيه "**أن اعتصام رابعة العدوية بؤرة خبيثة مثلت اعتداءً جسيمًا على أمن المجتمع و أهدرت أسس النظام العام بالدولة**" وحكم عليهم بالإدانة.

وعليه طلب الدفاع إعمالًا لنص المادة 146 من قانون المرافعات المصري من القاضي/ حسن فريد التنحي عن نظر هذه القضية لسابق تكوين رأيه عن ذات المتهمين المعروضين عليه فى قضية فض اعتصام رابعة العدوية (إذ كيف يحاكم القاضي نفس المتهمين الذين آذانهم فى قضية أخرى ويقضى ببراءتهم عن ذات الجرائم والاتهامات في هذه القضية) وإلا فإن الدفاع سيطلب رد هيئة المحكمة، فقال حسن فريد لسكرتير الجلسة: "**سجل فى محضر الجلسة أنني مستمر فى نظر القضية ولن أتنحى**"، الأمر الذي يوضح إصرار القاضي على محاكمة وإدانة المتهمين، مهدرًا بذلك كافة معايير ضمانات المحاكمة العادلة واستقلال القضاء.

[12] تقرير فض اعتصام رابعة http://www.jhrngo.net/?p=8295

## أسماء المحكوم عليهم بالإعدام :

1- عبد الرحمن عبد الحميد أحمد البر – 52 سنة أستاذ بكلية أصول الدين جامعة الأزهر فرع المنصورة .
* جاء في أوراق القضية أنه قال من على منصة رابعة "أن السيسي خائن جائر انقلب على شعبه وعلى رئيسه" وقال له "أنت باطل" ووصف الأحداث بالانقلاب العسكري .
2- محمد محمد إبراهيم البلتاجي – 52سنة طبيب وأستاذ أنف وأذن وحنجرة جامعة الأزهر .
* د. محمد البلتاجي المحكوم عليه بالإعدام يتهم عبد الفتاح السيسي ووزير الداخلية الأسبق محمد إبراهيم بقتل نجلته "**أسماء البلتاجي**" خلال فض اعتصام رابعة العدوية في 14 اغسطس 2013، كما اتهم النيابة العامة بعدم الاستجابة لبلاغه، مطالبًا بنقل المحاكمة خارج مقار الشرطة.
3- صفوة حمودة حجازي رمضان – 53 سنة داعية إسلامي.
4- أسامة يس عبد الوهاب محمد – 51 طبيب ووزير الشباب والرياضة سابقًا.
* جاء في حيثيات الحكم تقرير مكالمة تليفونية مع قناة الجزيرة مباشر وصف فيها الأحداث أنها انقلاب عسكري مكتمل الأركان انحازت فيه المؤسسة العسكرية إلى فصيل وتركت فصيل.[13]
5- أحمد محمد عارف علي – 35 سنة طبيب أسنان.
* المتحدث الرسمي للإخوان المسلمين قالت أوارق القضية أنه قال "القضية ليست مرسي، القضية قضية وطن وعدم الدخول في مرحلة انتقالية تتدهور فيها الأوضاع ونعود إلى المربع صفر"، كما ذكر أيضًا وأكد مواصلة الاعتصام برغم تهديدات الحكومة بفضه وهو يقول "الله أكبر وتحيا مصر".[14]
6- إيهاب وجدي عفيفي – 30 سنة مهندس كمبيوتر.

## المحكوم عليهم بالإعدام الذين تم القبض عليهم قبل فض الاعتصام:

7- محمد عبد الحي الفرماوي - 41 سنة، محاسب بشركة روبتكس لألعاب الأطفال.
* تم القبض عليه في (2013/07/15) على ذمة القضية رقم 3632 لسنة 2013 جنح القاهرة الجديدة أول.
8- مصطفى عبد الحي الفرماوي – 30 سنة، مهندس حاسب آلي.
* تم القبض عليه في (2013/07/15) على ذمة القضية رقم 3632 لسنة 2013 جنح القاهرة الجديدة أول.
9- أحمد فاروق كامل محمد - 37 سنة، محامي.
* تم القبض عليه في (2013/07/15) على ذمة القضية رقم 3632 لسنة 2013 جنح القاهرة الجديدة أول.
10- هيثم سيد العربي – 36 سنة، صاحب مكتب مقاولات.
* تم القبض عليه في (2013/07/15) على ذمة القضية رقم 3632 لسنة 2013 جنح القاهرة الجديدة أول.
11- محمد محمود على زناتي - 58 سنة، مدير عام الشئون الصحية بشركة تاون جاز.
* تم القبض عليهما بتاريخ (2013/07/25) قبل فض عملية فض اعتصام رابعة، وذلك على ذمة القضية رقم 9585 لسنة 2013 جنح مصر الجديدة.
12- عبد العظيم إبراهيم محمد عطية - 46 سنة، مدير عيادات بشركة تاون جاز.
* تم القبض عليهما بتاريخ (2013/07/25) قبل فض عملية فض اعتصام رابعة، وذلك على ذمة القضية رقم 9585 لسنة 2013 جنح مصر الجديدة.

[13] حكم المحكمة صفحة 155
[14] حكم المحكمة صفحة 155-156

## خاتمة:

إن توافر ضمانات المحاكمات العادلة و الضمانات التي أوصت بها المواثيق الدولية والدساتير لهو دليل على وجود نظام سياسي فى الدولة يحترم حقوق الإنسان، وعدم توافرها دلالة على انهيارها؛ واحترام الحق في المحاكمة العادلة ضرورة من ضرورات الدولة الديمقراطية العادلة التي لا غناء عنها، و لا يجب التفريط في أي من هذه الضمانات سواء عند القبض أو الاحتجاز أو العرض على جهة التحقيق، أو اثناء إجراء المحاكمة أمام القضاء، أو بعد صدور الأحكام؛ وإن تطبيق معايير وضمانات المحاكمة العادلة يلزمه بالضرورة وجود سلطة قضائية نزيهة ومستقلة، وهذا ما لا نراه في مصر.

وحقوق الإنسان تعلو فوق كل شيء وتتجاوز كل الظروف، أيًا ما كان جنس المتهم أو لونه أو ديانته أو انتمائه السياسي فإن له حقوقا وضمانات يجب أن يتمتع بها أثناء محاكمته، بل وقبل محاكمته منذ اللحظة الأولى لتوقيفه، ويجب أن يُعامل المعاملة الإنسانية اللائقة التي منحها له القانون والدستور وكافة العهود والمواثيق الدولية، وذلك بغض النظر عن طبيعة القضية وملابساتها والظروف السياسية التي صاحبتها.

من خلال مراقبة ومتابعة وتحليل القضايا السياسية الصادر فيها أحكام بالإعدام خلصنا إلى تعرض المتهمين في تلك القضايا الى العديد من الانتهاكات المخالفة للقانون والدستور المصري، والمعاهدات الدولية نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

أ - **القبض والاحتجاز التعسفي** بالمخالفة للقانون والدستور والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وبالمخالفة للمادة رقم 1/9 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية

ب - **الإخفاء القسري**: وهو الاعتقال أو الاحتجاز أو الاختطاف أو أي شكل من أشكال الحرمان من الحرية الذي يتم على يد موظفي الدولة أو أشخاص أو مجموعات من الأفراد يتصرفون بإذن أو دعم من الدولة أو بموافقتها، ويعقبه رفض الاعتراف بحرمان الشخص من حريته أو إخفاء مصيره أو مكان وجوده مما يحرمه من حماية القانون، نص المادة 1/1 من الاتفاقية الدولية لحماية الأشخاص من.

ج - **التعذيب والإكراه على الاعتراف**: بالمخالفة لنص المادة(5) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي تنص على: **"لا يجوز إخضاع أحد للتعذيب ولا للمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة من الكرامة"**.

د- عدم المحاكمة أمام القاضي الطبيعي، حيث تمت المحاكمات أمام قضاء استثنائي.

## التوصيات

تؤكد مؤسسة عدالة لحقوق الإنسان JHR على عددٍ من التوصيات، التي يستوجب العمل عليها، وهي:

1. وقف تنفيذ أحكام الإعدام، وإعادة النظر في العقوبة والمُحاكمة بشكلٍ يتناسب والدستور والمواثيق الدولية.
2. تصديق الحكومة المصرية، على البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والخاص بإلغاء عقوبة الإعدام.
3. التزام الحكومة المصرية -في ظل إصرارها على تلك العقوبة- بالمادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، فيما نُص عليه في فقرتها الثانية، بأن يُحكم بهذه العقوبة حصرًا على الجرائم شديدة الخطورة وفق محكمة مختصة وقاضٍ طبيعي وبإجراءات محاكمة عادلة تلتزم والمواثيق الدولية.
4. ضرورة التزام الحكومة المصرية بالتوصيات التي نتجت عن المراجعة الدورية الشاملة في نوفمبر 2019، وذلك فيما يتعلق بعقوبة الإعدام والاتجاه نحو إلغاءها أو الحد منها.
5. العمل على تفعيل القرار الأول للجمعية العامة للأمم المتحدة عام 2007، والذي يدعو إلى فرض وقف اختياري لتنفيذ عقوبة الإعدام، وفتح نقاش مجتمعي واسع -رسمي وشعبي- حول عقوبة الإعدام وجدواها، والنظر في استبدالها بعقوباتٍ أخرى، والعمل على إصلاح المنظومة التشريعية والقضائية، نحو حماية الحق في الحياة.
6. إعادة النظر في توصيات خبراء الأمم المتحدة واللجنة الإفريقية بخصوص أحكام الإعدام في مصر.
7. تشكيل لجنة تقصي حقائق للوقوف على أوضاع حقوق الإنسان في مصر، والتحقيق في جرائم القتل خارج نطاق القانون، أو الإجراءات القضائية التي تفضي لصدور أحكام إعدام وفق إجراءات موجزة أو تعسفية، ومحاسبة المسئولين عن هذه الجرائم ومنع إفلاتهم من العقاب.
8. تحرك المقرر الخاص المعني بالقتل خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفًا، وكذا المقرر الخاص باستقلال السلطة القضائية، بمجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة لوقف تنفيذ جميع أحكام الإعدام في مصر.

مؤسسة عدالة لحقوق الإنسان - JHR